يبدأ بجاره الأقصى قبل الأدنى، ولكن يبدأ بالأدنى قبل الأقصى»[(١)].

٦٠ ـ باب مَنْ أغلقَ البابَ على الجار

١١١ ـ حدَّثنا مَالِكُ بنُ إسماعيل قال: حدَّثنا عبدُ السلام، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر قال: لقد أتَى علينَا زمانٌ ـ أو قالَ: حينٌ ـ وما أحدٌ أحقُّ بدينارِهِ ودرهمِهِ مِن أخيهِ المسلم، ثمَّ الآنَ الدينارُ والدِّرْهَمُ أحبُّ إلى أحدِنَا من أخيهِ المسلم، سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «كَمْ مِنْ جارٍ متعلِّقٍ بجارهِ يومَ القيامةِ؛ يقولُ: يا ربِّ هذا أغلَقَ بابَهُ دُونِي، فَمَنَعَ معرُوفَه!»[(٢)].

٦١ ـ باب لا يَشبعُ دون جاره

١١٢ ـ حدَّثنا محمَّدُ بنُ كثير قال: أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبد الله بن المُسَاوِر قال: سمعتُ ابنَ عباس يُخبر ابنَ الزبير يقول: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «ليسَ المؤمِنُ الَّذِي يشبعُ وجَارُهُ جائِعٌ»[(٣)].

٦٢ ـ باب يُكثر ماء المَرَق فيُقسِم في الجيران

١١٣ ـ حدَّثنا بِشرُ بنُ محمَّد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا شعبة،

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٤٢) وذكره المزي في «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٢٩٥) وابن حجر في «تهذيب الكمال» (٧/ ٢٤٢). وضعفه الألباني في تخريجه: علقمة هذا مجهول؛ لا يُعرف ـ كما قال الذهبي.

(٢) ذكره الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٣٩)، والمناوي في «فيض القدير» (٥/ ٤٩) وقال الألباني: حسن لغيره.

(٣) أخرجه البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٣)، وفي «الشعب» (٧/ ٧٦) وأبو يعلى في «مسنده» (٥/ ٩٢)، وعبد بن حميد في «مسنده» (٢٣١)، وهناد في «الزهد» (٢/ ٥٠٧) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ١٦٧): رواه الطبراني وأبو يعلى ورجاله ثقات. وكذلك قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ٢٤٣) وصححه الألباني في تخريجه.